

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

بكسر السين وفتح المثناة التحتية اه مغني قوله (جمع سيرة) إلى قوله وإن جزم في النهاية قوله (وهي) أي لغة اه ع ش قوله (والمقصود إلخ) عبارة المغني وغرضه من الترجمة ذكر الجهاد وأحكامه اه قوله (وإن جزم الزركشي بأن إلخ) وافقه المغني قوله (إذ المقصود منه الهداية) أي وما يتبعها من الشهادة أما قتل الكفار فليس بمقصود اه مغني قوله (وقوله) أي الزركشي قوله (قبولها) أي الجزية قوله (لأن هذا) أي لزوم القبول قوله (بمن تقبل منه) احتراز عن عابد نحو وثن وأصحاب الطوائع وغيرهم مما يأتي في الجزية قوله (على أن هدايتهم) أي الكفار قوله (نادرة جدا إلخ) هذا لا ينافي قول الزركشي لو أمكنت كما لا يخفى اه سم أي لأن الشرطية لا تقتضي وجود المقدم بل في تعبيره بلو إشارة إلى امتناعه قوله (فلم ينظروا إليها) إن أراد مطلقا فممنوع أو باعتبار الدليل لم يضر وقوله (وكان الجهاد مقصودا إلخ) هذا لا يتفرع على العلاوة المذكورة إذ لا يلزم من استحالة الهداية على العموم بالدليل كونها مقصودة من الجهاد فليتأمل واعلم أن كون المقصود منها هنا الجهاد لا ينافي وجوبه وجوب الوسائل كما لا يخفى اه سم وقوله كونها مقصودة إلخ لعل أصله عدم كونها إلخ ثم سقط لفظة عدم من قلم الناسخ قوله (وترجمه بذلك إلخ) أي ترجم المصنف هذا الباب بالسير لا بالجهاد أو بقتال المشركين كما ترجم به بعضهم لأن الجهاد متلقي من سيرته صلى الله عليه وسلم في غزواته اه مغني قوله (تفصيل أحكامه) أي الجهاد قوله (من سيرته إلخ) الأولى سيره بالجمع أي من أحواله كما وقع له صلى الله عليه وسلم في بدر فإنه قتل وفدى ومن وضرب الرق على البعض اه بجيرمي من العزيزي .

قوله (قاتل في ثمان منها إلخ) عبارة المغني في تسع بنفسه كما حكاه الماوردي اه وكذا في ع ش عن شرح مسلم بزيادة الفتح على أن مكة فتحت عنوة وفي البجيرمي بعد ذكر كلام الشارح ما نصه فيه نظر لما في شرح المواهب عن ابن تيمية لا يعلم أنه قاتل في غزوة إلا في أحد ولم يقتل أحدا إلا أبي بن خلف فيها اه إلا أن يراد أن أصحابه قاتلوا بحضوره فنسب إليه القتال بخلاف غيرها فلم تقع فيه قتال منه فيها ولا منهم اه قوله (وهي) أي السرية من مائة إلى خمسمائة عبارة القاموس من خمسة أنفس إلى ثلثمائة أو أربعمائة اه وسيأتي في السير عن المغني والرشيدي ما يوافقه قوله (فما زاد منس إلخ) عبارة القاموس والمنسر كمجلس ومنبر من الخيل ما بين الثلاثين إلى الأربعين أو من الأربعين إلى الخمسين أو إلى الستين أو من المائة إلى المائتين وقطعة من الجيش تمر قدام الجيش الكثير اه قوله (

جفّل) كجعفر قوله (الجيش العظيم) لأنه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة اه قاموس .

قوله (على رأس سبعة أشهر) أي من الهجرة فيكون في السنة الأولى منها لأنها في ربيع الأول اه سيد عمر ولعله اطلع على نقل ورواية وإلا فظاهر السياق أن قول الشارح سنة اثنتين الخ راجع إليه أيضا قوله (والأصل فيه إلخ) عبارة المغني والأصل فيه قبل الإجماع آيات كقوله تعالى !!! ! ! وأخبار كخبر الصحيحين أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وخبر مسلم لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وقد جرت عادة الأصحاب تبعاً للإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه أن يذكروا مقدمة في صدر هذا الكتاب فلنذكر نبذة منها على سبيل التبرك فنقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين في رمضان وهو ابن أربعين سنة وآمنت به خديجة رضي الله تعالى عنها ثم بعدها قيل علي رضي الله تعالى عنه وهو ابن تسع وقيل ابن عشر وقيل أبو بكر وقيل زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهما ثم أمر بتبليغ قومه بعد ثلاث سنين من مبعثه وأول ما فرض الله تعالى عليه بعد الإنذار والدعاء إلى التوحيد من قيام الليل ما ذكر في أول سورة المزمل ثم نسخ بما في آخرها ثم نسخ بالصلوات الخمس إلى بيت المقدس ليلة الإسراء بمكة بعد النبوة بعشر سنين